سيلتحقون بالجامعة خلال العامين ١٩٨٣ و ١٩٨٤. ويبلغ عدد الطلبة الحالي (١٩٨١ ــ ١٩٨٢) ٢٣٠ طالبا وطالبة. وقد قبلت الكلية ٦٠ طالبا من اصل ٢٥٠ طالبا تقدموا للالتحاق بالكلية، تخطط الكلية للاندماج مع كلية التمريض العربية وكلية العلوم في ابو ديس، بهدف اقامة جامعة القدس.

كما تخطط الكلية، خلال السنوات المقبلة [حتى العام ١٩٨٤ ــ ١٩٨٥]، لانشاء قسمي اللغة والتشريع (العام ١٩٨٢ ــ ١٩٨٣)؛ وقسمي الكتاب والسنة (العام ١٩٨٣ ــ ١٩٨٤) وقسمي العقيدة والمذاهب المعاصرة، والتربية الاسلامية (١٩٨٤ ــ ١٩٨٥) وستمنح جميع هذه الاقسام شهادة البكالوريوس[٤٨].

٩ ــ الكليات العربية للمهن الطبية ــ البيرة

تأسست، تحت هذا الاسم، في العام ١٩٧٩ كلية للمهن الطبية في مدينة البيرة. ويشرف عليها مجلس امناء مقره البيرة، يترأسه الدكتور ياسر عبيد، مدير صحة محافظة القدس.

تشمل الكليات العربية للمهن الطبية، على قسم التمريض وقسم الطب المخبري، الذي يقدم شهادة البكالوريوس.

ويبلغ عدد اعضاء الهيئة التدريسية في الكليات حوالي ٤٠ عضوا يتوزعون حسب الاختصاصات التالية: دكتوراه (عضوان)، ماجستير (١٣ عضوا) بكالوريوس (٥ اعضاء) دبلوم (عضو واحد) طبيب (عضو واحد) وممرضة ثانوية (٥ اعضاء).

بلغ عدد الطلاب، في العام الدراسي ١٩٨١ ــ ١٩٨٢، حوالي ١٥٢ طالبا وطالبة ١٣٨ منهم اناث. ويتوزع هؤلاء الطلاب على مختلف المناطق في الضفة والقطاع. وقد تم قبول ٤٧ طالبا وطالبة من ضمن ١٤٢ طالبا وطالبة تقدموا للالتحاق بالكلية.

للكلية مشاريع تطويرية منها: انشاء كلية للصحة العامة وكلية للتصوير الشعاعي. كما تسعى الكلية الى تثبيت برنامج التمريض والعلوم الطبية المساعدة[٤٩].

الامر ٨٥٤ والاعلان العالمي لحقوق الانسان:

اكدت مواد الاعلان العالمي لحقوق الانسان العام ١٩٦٤، على الحريات الاكاديمية والثقافية. فبالنسبة للتربية والتعليم، جاء في المادة السادسة والعشرين: «لكل شخص الحق في التعليم، ويجب ان يكون التعليم في مراحله الاولى والاساسية على الأقل بالمجان، وان يكون التعليم الاولي الزاميا، وينبغي ان يعمم التعليم الفني والمهني، وان ييسر القبول للتعليم العالي على قدم المساواة التامة للجميع وعلى اساس الكفاءة». وأوجبت الفقرة الثانية من المادة ذاتها «ان تهدف التربية الى انماء شخصية الانسان انماء كاملا، والى تعزيز احترام الانسان والحريات الاساسية وتنمية التفاهم والتسامح والصداقة بين جميع الشعوب»[٥٠].

اما المادة السابعة والعشرون، فقد نصت على انه «لكل فرد الحق في ان يشترك اشتراكا حرا في حياة المجتمع الثقافية وفي الاستمتاع بالفنون والمساهمة في التقدم العلمي والاستفادة من نتائجه».